

هل يجوز الانتقال والتقدم والتأخر في قراءة سور القرآن

س: إمام مسجد يصلي قيام رمضان فيقرأ مما يحفظ وقد يساعده آخر فيقرأ مما يحفظ، فمثلاً يقرأ الإمام من سورة الأعراف والمساعد يقرأ من سورة البقرة في نفس الليلة، فما الأفضل في هذا الأمر؟ ج: إذا صلى الإمام تسليمة طويلة من حفظه أو تسليمتين أو ثلاثاً، ثم صلى الآخر تسليمتين أو أكثر قرأ من حفظه إذا لم يكن الإمام حافظاً جاز ذلك، فأما أن يقرأ هذا في ركعة ثم الآخر في ركعة من تلك التسليمة فأرى أنه لا يجوز؛ لأن فيه انتقال وتقدم وتأخر، فإن المأموم لا يصح أن يقرأ وهو خلف الإمام ويجهر بصوته والإمام ساكت، فهذا مما يبطل صلاة المأموم، والله أعلم.